المعارضون للنقاب

يرى البعض أن الإسلام عندما بدأ في الجزيرة العربية ، كان النقاب معروفا، ولكنه لم يأمر به ، فلم يجعله فرضا تأثم من تتركه ، فترك للمرأة حرية الاختيار دون تدخل بالايجاب أو السلب، إلا بعض المواقف التي نهاها عن ارتدائه فيها مثل أثناء الصلاة ، أو عند الإحرام بالعمرة أو الحج.

واستدل أنصار هذا الرأي ، على أن النقاب كان معروفا لدى نساء العرب بما رواه البخاري ومسلم " استأذن عمر على رسول الله ﷺ وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية أصواتهن على صوته ، فلما استأذن عمر قمن فبادرن الحجاب ، فأذن له رسول الله ﷺ ، فدخل والرسول يضحك ، فقال عمر: أضحك الله سنك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ " عجبت من هؤلاء اللاتي عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب " فقال عمر: فأنت يا رسول الله أحق أن يهبن، ثم قال عمر: أي عدوات أنفسهن، أتهبننى ولا تهبن رسول الله ﷺ ؟ فقلن نعم، أنت أغلظ و أفظ[1] ".

ومن أنصار هذا الرأي د. أحمد شوقى الفنجرى[2] ، الذي يقول :

فهذه الحادثة على بساطتها لها أكثر من دلالة فهي تدل على أن النقاب كان معروفا لدى نساء العرب.. قبل الإسلام ولكن الإسلام لم يفرضه .. وأن نساء المسلمين لم يكن يغطين وجوههن في حضرة رسول الله ﷺ وفي مجلسه وفي حضور دروس الدين وبحضور الصحابة – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ –، بل كن يجالسنه ويتحدثن إليه وهن سافرات، وأن استعمال النقاب هنا كان تعبيراً عن الخوف والفزع من غلظة عمر، أي في لحظة الكراهة .

وهكذا لم تلبس المرأة المسلمة النقاب على عهد الرسول ﷺ .. وخلفائه الراشدين .. وظل الحال كذلك في العصر الأموي ثم العباسي.

وفي صدر الإسلام شاركت المرأة المسلمة في الحرب كمقاتلة بالسيف والرمح وكممرضة تسعف الجرحى وتخدم الجند وتسقى العطشان بل كانت تشارك بالرأي في الشئون العسكرية وهي سافرة الوجه .

---

(1) رواه البخاري ومسلم . البخاري ج 8 ص 45 .

(2) النقاب ص 28 إلى 32 وما بعدها بتصرف .

obeikandl.com

وفي السلم شاركت المرأة في كل شئون الحياة في التجارة وفي الطب والعمل والرزق وكانت منهم الخطيبات المفوهات البليغات في ميادين السياسة والأدب وما كان ذلك كله يتم مع غطاء الوجه.

ولم يظهر النقاب في العالم الإسلامي إلا مع بداية انهيار الدولة الإسلامية عندما ضعف الحكم العباسي وابتدأ عصر المماليك فقد بدأ الخلفاء العباسيون يستبعدون العنصر العربي من حولهم .. واشتروا المماليك لحراستهم وقيادة جيوشهم .. واشتد نفوذ هؤلاء المماليك .. حتى كانوا يعيثون فسادا في العواصم الإسلامية والمدن الآمنة .. فإذا شاهدوا امرأة جميلة في الطريق خطفوها واعتدوا عليها .. فلزمت النساء بيوتهن ومن كانت تضطر إلى الخروج كانت تلبس اليشمك أو البرقع وهي مسميات تركية دخيلة .

وهكذا توارث الناس هذه العادة جيلا بعد جيل حتى ظن أكثرهم أنها من تعاليم الدين.

وبعد فترة الحكم العباسي ظهر الأتراك العثمانيون وحكموا البلاد العربية والإسلامية باسم الدين والخلافة أربعة قرون متوالية .. ويقول المؤرخ العالمي " أرنولد توينبى " في كتابه الشهير " مدخل تاريخى للدين " .

" إن الأتراك العثمانيين عندما اعتنقوا الإسلام دخلوه ومعهم تقاليدهم الموروثة لم يتخلوا عنها.. وعندما أصبح الحكم والخلافة في أيديهم فرضوا تلك التقاليد التركية على العرب وسائر المسلمين ومع مرور الزمن أصبحت تلك التقاليد تنسب ظلما إلى تعاليم الإسلام وهو منها برئ".

ومن أبرز تقاليد القبائل التركية نظرتهم إلى المرأة على أنها مخلوق أقل شأنا من الرجل.. فهى في البيت تحبس في الحرملك .. مع العبدات والخصيان والأغوات ولا يسمح لها برؤية العالم الخارجي إلا من خلال الفتحات الضيقة في المشربية وإذا خرجت فعلى وجهها حجاب سميك قد يصل إلى عدة طبقات ولا يبين منه إلا حدقة العين.. وكان الرجل يعطى للعبد المخصى الولاية على نسائه في الحرملك .. فيضربهن بالسياط إذا خالفن أمره.

الفرمان التركي :

كان الخلفاء الأتراك ينزلون أبشع أنواع العقاب البدني بمن يخالف هذه التقاليد.. فمن الوثائق المعروفة في التاريخ ذلك الفرمان الذى أصدره السلطان سليمان بن سليم في القرن

obeikandl.com

16م(1517 م)، بأنه " أصبح المالك الحر لكل أرض مصر ويصبح الفلاحون (أصحاب الأرض) عنده أجراء وملتزمين " .

وفي نفس هذا الفرمان الذى ينهب فيه السلطان أموال المسلمين وحقوقهم ويعتبر الشعب كله أجراء في خدمته .. نجد هذا السلطان يحاول استمالة الجهلة والسذج البسطاء من المتدينين العرب فيقرر أن " كل امرأة تسير كاشفة وجهها في الطريق بغير نقاب تعاقب بقص شعرها بالشفرة (الموس) وتمتطى حمارا بالمقلوب وتعرض في الأسواق العامة بين تصفيق الصبية وصياح المتفرجين". كانت هذه هي قصة النقاب في التاريخ الإسلامي ومنها نتبين أن النقاب عادة تركية مملوكية وليست عادة إسلامية وأن النقاب لم يفرض على المسلمين بتشريع إسلامي بل فرض عليهم بفرمان تركى وأن القصد منه لم يكن عفة المرأة وصيانتها ولكن القصد منه كان إذلال الأمة ممثلة في نسائها .

ثم تكلم د. الفنجرى عن حكم الدين في النقاب ، فأشار إلى حديثين عن رسول الله ﷺ ، أولهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو ، فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن لينس شيئا وتلا ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿٦٤﴾ ﴾ مريم: ٦٤.

"رواه الحاكم وصححه وأخرجه البزار "، وثانيهما قال رسول الله ﷺ :

" إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان ، فلا تبحثوا عنها "

" رواه الدارقطنى وحسنه النووى "

ثم ذكر المؤلف أن الإسلام لم يأمر بالنقاب ، بل هو مكروه ، لأن الأوامر في الدين والشريعة الإسلامية لها درجات معروفة فمنها الفرض أو الواجب ومنها المستحب ومنها المكروه ومنها المحرم .

فالنقاب ليس فرضا ، لأن الفرض هو الأمر الذى يأثم المسلم بتركه ويعاقب على إهماله ذلك مثل الصلاة والزكاة يحارب مانعها وتاركها ، ومن المقطوع به أن النقاب ليس فريضة وهذا هو الدليل :

obeikandi.com

1- فلا يوجد في القرآن الكريم كله أو الأحاديث النبوية أمر بفرض النقاب ، وقد حاول بعض المفسرين تفسير قوله تعالى : " وليضربن بخمرهن على جيوبهن " بأن هذا يعنى أن المرأة تدلى خمارها ليغطى وجهها ، وهذا خطأ لغوى وفقهى ، لأن الخمار كان يغطى الرأس ويتدلى على الكتفين ، فالأمر هنا ينص على غطاء الجيب أى فتحة الصدر بطرف الخمار ولا يعنى أبدا غطاء الوجه وهذا أمر متفق عليه في جميع التفاسير المعتمدة.. ولو كان الأمر يحمل معنى غطاء الوجه كما يدعى هؤلاء لجاءت الآية مثلا وليضربن بخمرهن على وجوههن.

2- وفي نفس الوقت الذي لا نجد حديثا واحداً يأمر بالنقاب فإننا نجد أحاديث كثيرة تنص على كشف الوجه.. من ذلك قوله ﷺ " إذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه .. وأمسك بين يده ومعصمه مثل قبضة أو قبضتين " رواه أبو داود .

وقوله ﷺ " لا تنقب المحرمة ولا تلبس القفازين " متفق عليه.

3- كذلك يرى أصحاب المذاهب الفقهية (السنة والشيعة) أن وجه المرأة وكفيها ليسا بعورة سواء في الصلاة أم خارجها . وأن النقاب ليس فرضا عليها .. وإذا حضرت صلاة الجماعة في المسجد كاشفة وجهها ويديها فلا تفسد صلاتها أو صلاة أحد من المصلين .

4- ومن أهم الأدلة إجماع الأمة الإسلامية على عدم فرض النقاب فقد كانت المرأة المسلمة على عهد الرسول ﷺ وخلفائه الراشدين تمارس كل نشاطات الحياة العامة مع الرجال كاشفة الوجه لم يمنعها أحد من ذلك .

أدلة المعارضين للنقاب :

من الملاحظ أن أنصار النقاب عندما لا يجدون في القرآن الكريم أو الحديث الصحيح أمراً صريحا وقاطعا يؤيد حجتهم فإنهم يلجأون إلى الأحاديث الضعيفة أو المدسوسة على رغم علمهم بعدم صحتها .. ومنهم من يحمل آيات القرآن من التفسير والتأويل ما لا تحمل وهذه هي بعض أسانيدهم والرد عليها :

1- آية الحجاب :

فمن المفسرين من يحاول تفسير هذه الآية على أنها تعنى وجوب غطاء الوجه .. والآية تقول ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ﴾ الأحزاب: ٥٣ فكلمة

obeikandl.com

الحجاب هنا لا تعنى لبس النقاب كغطاء للوجه ، ولكنها تعني وجود ساتر أو فاصل ، ويفسرها القرآن الكريم في آية أخرى بقوله تعالى : ﴿ ۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ ﴾ الشورى: ٥١.

فآية الحجاب خاصة بنساء النبي ﷺ دونا عن نساء المسلمين بنص قرآني (يا نساء النبي لستن كأحد من النساء) وذلك لأن بيته كان مفتوحا للناس جمعيا .. البر والفاجر .. وقد يأتي أحد يريد النيل من دعوة الإسلام في أزواج النبي .. فأراد الله تعالى أن يغلق هذا الباب أمامهم، والدليل على ذلك أن أصحاب النبي ﷺ الأطهار كانوا يدخلون بيته ويتحدثون إلى زوجاته بعد نزول هذه الآية وفي حضور النبي ﷺ وبدون هذا الحجاب. فقد جاء في صحيح مسلم عن جابر " كنت جالسا في داري فمر بي رسول الله ﷺ فأشار إلي فأخذ بيدي فانطلقنا حتى أتى بعض حجر نسائه فدخل ثم أذن لي فدخلت الحجاب عليها ... الخ" رواه مسلم في باب الأشربة[1] ، فمن الواضح أن مفهوم الحجاب هنا لم يكن غطاء الوجه.

2 – حديث ابن أم مكتوم :

روى الترمذى أن ابن أم مكتوم دخل على زوجتى النبي ﷺ (أم سلمة وميمونة) والنبي حاضر فقال لهما " احتجبا عنه ، قالتا يا رسول الله : إنه أعمى ولا يبصرنا فقال ﷺ ألستما تبصرانه " .

فهم يستدلون بهذا الحديث على أن وجه المرأة عورة وعليها تغطيته حتى عن الأعمى الذى لا يراها .. فما بالك بالبصير .. فهذا الحديث مطعون فيه سندا وعقلا وشرعا ومنطقا ثم هو يتنافى مع خلق الرسول ﷺ .

أما كونه مطعونا في سنده فيقول الدكتور[2] يوسف القرضاوي عنه ، فالحديث لم يسلم من الطعن ، طعن في سنده ، وطعن في دلالته ، ومهما تسوهل فيه فليس في درجة الأحاديث التى رويت في الصحيحين .

---

(1) ج14 ص 8 .

(2) كتاب فتاوى معاصرة للقرضاوي باب (حول السفور والحجاب) ص432 .

obeikandl.com

أما أنه يتنافى مع العقل والمنطق : فلأن المرأة إذا غطت وجهها بالنقاب فستظل ترى بعينيها .. فإذا كان الخوف على المرأة أن تفتتن بالأعمى فإن النقاب لا يمنعها من النظر والافتتان، فليس من المعقول أن يفوت الرسول الكريم أمر كهذا .

أما كونه يتنافى مع خلق الرسول ﷺ فذلك لأن هناك حديثا آخر عن ابن أم مكتوم يناقض هذا الحديث وهو أن فاطمة بنت قيس عندما طلقها زوجها أمرها الرسول ﷺ أن تقضى عدتها في بيت ابن أم مكتوم وقال لها : " إنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده " ومعنى قوله ﷺ " تضعين ثيابك عنده " أنها في بيته بالملابس التى تظهر بها أمام محارمها وأولها كشف الوجه وغيره .

فهذا التناقض بين الحديثين يحمل معنى خطيراً كل البعد عن خلق الرسول الكريم ﷺ فلو سلمنا بالحديثين لقيل : إن الرسول لا يثق بزوجاته .. فيأمر زوجته بغطاء وجهها أمام الأعمى حتى لا تراه أو تفتتن به في حين أنه يأمر امرأة أخرى من نساء المسلمين أن تبقى في بيت نفس الرجل الأعمى وتضع ثيابها عنده وحاشا للرسول ﷺ أن يقول مثل ذلك .

3 – كذلك يستشهد أنصار النقاب بأقوال السيدة عائشة فيما روته عن نفسها في حادثة الأفك التى رواها البخاري [1] عندما رآها صفوان بن المعطل متخلفة عن الركب قالت " فرأى سواد إنسان نائم .. فأتانى فعرفني حين رآني وكان يرانى قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فسترت (في رواية فخمرت وجهى عنه بجلبابى) .

فهم يستشهدون بهذه الرواية على وجوب النقاب عن الغريب ونرد على ذلك بأن الاستشهاد هنا خطأ وفي غير موضعه ولا يحمل هذا المعنى .

فكلام السيدة عائشة عن نفسها ليس حديثا نبويا ولا تشريعا ولا يجوز التشريع عنه .

وغطاء وجهها في هذا الموقف الشاذ يعتبر ردة فعل طبيعية في ذلك العصر، حيث كان النقاب كما ذكرنا نوعا من التقاليد السائدة في موقف الخوف والكراهة كما فعلت النسوة عند دخول عمر عليهن .

---

(1) فتح الباري – ج 8 ص 436 .

obeikandi.com

وقول السيدة عائشة سترت عنه وجهى بجلبابي دليل على أنها لم تكن تغطى وجهها أصلا بنقاب وإلا لقالت (وسترت وجهى بنقابي).

4 – وهناك منطق غريب حقا ينادى به بعض المتطرفين ويقول : أن النقاب واجب على المرأة الجميلة وحدها بينما القبيحة معفاة منه .. وحجتهم في ذلك منع الفتنة .. ونقول تعليقا على ذلك : أن هذا منطق شاذ لا يقبل به عقل ولا دين.. فالدين لا يفرق بين امرأة جميلة وأخرى قبيحة .. لأن عباد الله جميعا أمام حكم الشرع واحد. ولا يعقل أن ينزل تشريع خاص للمرأة الجميلة وآخر للقبيحة .. ثم لا توجد في هذه الدنيا امرأة تعتبر نفسها قبيحة.. فكيف بالله نفرق بين الاثنين عند تطبيق شريعة الله .

والخلاصة : أن النقاب لم يفرض في الإسلام . ولو كان فرضا كما يدعى هؤلاء المعسرون لجاء به أمر قاطع في القرآن والحديث .. ولما احتاج الأمر إلى كل هذا اللف والدوران حول الآيات والأحاديث فليست هذه مسألة هينة حتى تترك للاجتهادات والقيل والقال ومحاولة تحميل الآيات والأحاديث أكثر مما تحتمل .

ثانيا : هل النقاب محرم في الإسلام :

ونقول كلا .. فلم يرد نص في القرآن والسنة على تحريمه (إلا في الحج والعمرة والشهادة والخطوبة) . بقى أن يكون النقاب بين أمرين [1] : المستحب أو المكروه . والواقع أن بين الأمرين فروقا كبيرة وهوة واسعة لأن المستحب معناه : حسنة يثاب الإنسان عليها وإن كان لا يأثم بتركها. وتعريف المكروه في الشرع : إذا نهى الشرع عن شئ .. ولكنه لم يشدد في النهي عنه فهذا الشئ (مكروه) وهو أقل من الحرام في رتبته ، وليس على مرتكبه عقوبة كعقوبة الحرام غير أن التمادى فيه والاستهتار قد يجرئ صاحبه على الحرام .. وقد ذكر بعض الأخوة الذين ردوا على بأنه مستحب وأنا أقول بأنه مكروه شرعا ".

([1]) النقاب – أحمد شوقي الفنجرى ص13 .

openkanal.com

بعد أن استعرضت أدلة القائلين بكراهة النقاب ، أود أن أصرح أني أميل إلى ما ذكره الشيخ الألباني ، من اعتراضه على كل من يقول إن وجه المرأة عورة أو إن النقاب بدعة ، وأشير إلى نص قوله فيما يلي [1] :

مشروعية ستر الوجه :

هذا ، ثم ان كثيرا من المشايخ اليوم يذهبون إلى أن وجه المرأة عورة لا يجوز لها كشفه بل يحرم – وفيما تقدم في هذا البحث كفاية في الرد عليهم – ويقابل هؤلاء طائفة أخرى يرون أن ستره بدعة وتنطع في الدين ! كما قد بلغنا عن بعض من يتمسك بما ثبت في السنة في بعض البلاد اللبنانية ، فإلى هؤلاء الاخوان وغيرهم نسوق الكلمة التالية :

ليعلم أن ستر الوجه والكفين له أصل في السنة . وقد كان ذلك معهودا في زمنه ﷺ كما يشير إليه ﷺ بقوله : " لا تنتقب المرأة المحرمة ، ولا تلبس القفازين " قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " تفسير سورة النور " .

" وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين في النساء اللاتي لم يحرمن ، وذلك يقتضى ستر وجوههن وأيديهن " .

---

(1) الحجاب – للألباني ص 47 .

obeikandl.com